

التحسين والتقييم العقلي عند المعتزلة

م. د. منعم عبد الرحيم حميد

جامعة الموصل - كلية الآداب

المنتزلة فرقه ظهرت في أوائل القرن الثاني الهجري، وسلكت منهاجا عقليا صرفا في بحث العقائد الإسلامية، وهم أصحاب واصل بن عطاء الغزال⁽¹⁾، وعمرو بن عبيد⁽²⁾، وقد أجمع المعتزلة على أصول خمسة هي : التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهذه الأصول تعد الخط العام لفکر المعتزلة والتي تميزهم عن سائر الفرق الإسلامية، يقول القاضي عبد الجبار "لا خلاف أن المخالفين لنا لا يعدو أحد هذه الأصول، إلا ترى أن خلاف الملحدة والمعطلة والدهرية والمشبهة⁽³⁾ قد دخل في التوحيد، وخلاف المجرة⁽⁴⁾ بأسرهم دخل في باب العدل، وخلاف المرجئة⁽⁵⁾ دخل في باب الوعد والوعيد، وخلاف الخوارج دخل تحت المنزلة بين المنزلتين، وخلاف الإمامية دخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"⁽⁶⁾.

وذهبت إلى أنه لا يستحق أحد اسم الاعتزاز ما لم يجمع القول بهذه الأصول، وفي ذلك يقول المسعودي "فهذا ما أجمعوا عليه المعتزلة ومن اعتقد ما ذكرنا من هذه الأصول الخمسة كان معتزليا ، فإن اعتقد الأكثر أو الأقل لم يستحق اسم الاعتزاز، فلا يستحقه إلا باعتقاد هذه الأصول الخمسة"⁽⁷⁾، وهذا ما أشار إليه الخياط⁽⁸⁾ أيضا بقوله "إذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس فهو معتزلي"⁽⁹⁾.

و عند النظر إلى هذه الأصول نجد أن الأصل فيها عندهم التوحيد والعدل، ولهذا كان من بين الألقاب التي يفخر بها المعتزلة تسميتهم (الموحدة) و (العدلية) ، أو (أهل العدل والتوحيد)⁽¹⁰⁾، ويجعلون التوحيد أصلا مستقلا، كما يجعلون العدل أصلاً مستقلا كذلك، إلا انه لا يمكن فصل العدل عن التوحيد عندهم، بل هو مترتب ومبني عليه، يقول ابن منتوه⁽¹¹⁾ "والأصل في ذلك أن الذي يلزم العلم به أولا هو التوحيد، ويرتبط عليه العدل لوجهين:
أحد هما : إن العلم بالعدل علم بأفعاله تعالى، فلا بد من تقديم العلم بذاته ليصح أن نتكلم في أفعاله التي هي كلام في غيره.
الثاني: إنما نستدل على العدل بكونه عالما وغنيا، وذلك من باب

التوحيد، فلا بد من تقدم العلم بالتوحيد لينبني العدل عليه⁽¹²⁾ أما بقية الأصول عندهم فإنهم يجعلونها تحت أصل (العدل)، يقول القاضي عبد الجبار "فإن قيل: السنتم نقولون: الأصول خمسة، وتعدون فيها: الوعد والوعيد، والمنزلة بين المترسلتين، والأمر بالمعرفة والنهي عن المنكر؟ قيل له: كل ذلك يدخل في العدل، لأنَّ إذا نز هناه عن الخلف والكذب والتعمية، بطل قول المرجئة فإذا بینا جنس ما ثُبِّدَ به ثبت ما نقوله في المنزلة بين المترسلتين، وكذلك الأمر بالمعرفة والنهي عن المنكر"⁽¹³⁾.
والعدل عند المعتزلة هو بحث في أفعال الله تعالى، ويعرف القاضي عبد الجبار العدل فيقول أعلم أنَّ العدل مصدر عدل يعدل عدلاً، كما أنَّ الضرب مصدر ضرب ضرباً، وقد يذكر ويراد به الفاعل، وإذا وصف به الفعل، فالمراد به كل فعل حسن يفعله الفاعل لينفع به غيره أو ليضره"⁽¹⁴⁾.

هذا في اللغة أما في اصطلاح المتكلمين فالمراد بالعدل: أن الله سبحانه وتعالى عادل وان أفعاله كلها حسنة، وانه لا يفعل القبيح ولا يخل بما هو واجب عليه⁽¹⁵⁾، ولا يختار إلا الحكمة والصواب فلا يمكن أن يصدر منه ظلم، ولا يمكن أن يأمر بما لا يطاق، ولا يمكن أن يجرِّر الإنسان على المعصية، ثم يعذبه عليها، ولا يمكن أن يفعل إلا ما هو الأصلح للعباد، والأنفع لهم⁽¹⁶⁾، ولذا ينزعونه تعالى عن فعل القبيح حتى أنهم نفوا أن يكون خالقاً لأفعال العباد لما فيها من القبيح، كما ينزعونه تعالى عن الإخلاص بما هو واجب عليه.

وعليه فإنَّ الكلام يندرج بما يلي:

- ١ - تقسيم الأفعال إلى حسن وقبح .
- ٢ - مكانة العقل في إدراك الأفعال .
- ٣ - رأي المعتزلة في أفعال الله تعالى .
- ٤ - رأي المعتزلة في أفعال العباد .

أولاً : تقسيم الأفعال إلى حسن وقبح:

لكي يتضح رأي المعتزلة في الأفعال لابد من معرفة ما هو الفعل عندهم ومن ثم معرفة مرادهم من الحسن والقبح من الأفعال وواقع العقل منها:

الفعل عند المعتزلة كما عرفه القاضي عبد الجبار هو "ما يحدث من قادر، فكل ما يحدث من جهة القادر يقال هو فعله: وهذا معقول في الشاهد لأنَّ نجد الكتابة تحدث من الكاتب: فيقال إنَّها فعله"⁽¹⁷⁾.

وتنقسم الأفعال إلى قسمين" أحدهما يستحق به الذم، والآخر لا يصح ذلك فيه فوصف الأول بأنه قبيح، والثاني بأنه حسن إذا فعله المميز بينهما"⁽¹⁸⁾.

والحسن⁽¹⁹⁾ هو "ما يوجد مختصاً لغرض وتنتفى وجوه القبح عنه، ومن حقه إذا علمه القادر عليه أن يقع"⁽²⁰⁾.

أما القبح⁽²¹⁾ فهو ما يستحق به الذم من الأفعال⁽²²⁾ وهو ما يقع على وجه يقتضي في فاعله قبل أن يفعله، أَلَّا لِيُسْ لَهُ فَعْلَهُ إِذَا عَلِمَ حَالَهُ⁽²³⁾ وقال أبو الحسين البصري "أَمَّا الْحَسَنُ فَهُوَ فَعْلٌ إِذَا فَعَلَهُ الْفَادِرُ عَلَيْهِ لَمْ يَسْتَحِقِ الْذِمَّةُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَمَّا الْقَبْحُ فَهُوَ فَعْلٌ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي اسْتَحْقَاقِ الْذِمَّةِ"⁽²⁴⁾. واستدل المعتزلة على أنَّ الأفعال مشتملة على صفات تقتضي حسنها وقبحها فالحسن إنما يحسن لوجه عائد إليه والقبح لوجه عائد إليه⁽²⁵⁾، ولهذا نجد أنَّ المعتزلة متقوون فيما بينهم على أنَّ الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ ثَابِتَانِ لِلْأَفْعَالِ غَيْرُ أَهْمَمِ مُخْتَلِفِهِنَّ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْحَسَنِ وَالْقَبْحِ: هَلْ هَمَا لَذَاتُ الْفَعْلِ أَوْ لَصْفَتِهِ أَوْ بِالاعتِباَرِاتِ.

فذهب البغداديون إلى أنَّ الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ لَذَاتُ الْفَعْلِ، كَحْسُنِ الصَّدْقِ، وَقَبْحِ الْكَذْبِ أَيْ أَنَّ الصَّدْقَ حَسَنٌ لِذَاتِهِ وَالْكَذْبَ قَبْحٌ لِذَاتِهِ وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ فِي الْمَوْجُودَاتِ مِنَ الْأَمْرَاتِ الْذَّاتِيَّةِ⁽²⁶⁾ وَأَنَّ الْحُكْمَ عَلَى الْفَعْلِ لِوَجْهِهِ تَعُودُ إِلَيْهِ.

بينما ذهب آخرون إلى أنَّ الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ لَصْفَتِهِ: أَيْ أَنَّ الصَّدْقَ لَا يَكُونُ حَسَنًا إِلَّا وَصَفَ بِأَنَّهُ نَافِعٌ أَمَا إِذَا كَانَ ضَارًاً فَإِنَّهُ يَكُونُ قَبِيحًا، وَالْكَذْبُ لَا يَكُونُ قَبِيحًا إِلَّا وَصَفَ بِأَنَّهُ ضَارٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ نَافِعًا فَإِنَّهُ يَكُونُ حَسَنًا؛ وَمِنَ الْمَعْتَزِلَةِ مَنْ يَرَى أَنَّ الْحَسَنَ لِلْذَّاتِ وَالْقَبْحَ لِلصَّفَاتِ وَذَلِكَ كَالصَّدْقِ الضَّارِ فَإِنَّ الصَّدْقَ هُنَا حَسَنٌ لِذَاتِهِ لَكِنَّهُ قَبِيحٌ لِصَفَتِهِ⁽²⁷⁾.

ومن البصريين من يرى أنَّ كُلَّاً مِنَ الْحَسَنِ وَالْقَبْحِ أُعْتَبَارِيٌّ فَإِنَّ ضرب اليتيم إنْ كَانَتْ باعتبار التأديب فَهِي حَسَنَةٌ، وإنْ كَانَتْ باعتبار الظلم فَهِي قَبِحَة⁽²⁸⁾، ولهذا رتب الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ عَلَى الْأَفْعَالِ إِلَى ثَلَاثَ صَفَاتٍ:

الأولى: صفة الكمال والنقص، وذلك كحسن العلم، وقبح الجهل.

الثانية: ملامدة الطبع ومناقرته وذلك كحسن الحلو وقبح المر.

الثالثة: تعلق المدح والذم عاجلاً والثواب والعقاب آجلاً وذلك كحسن

الطاعة وقبح المعصية⁽²⁹⁾.

ثانياً: مكانة العقل في إدراك الأفعال :

عرف المعتزلة العقل بـأَنَّهُ "عبارة عن جملة من العلوم مخصوصة متى حصلت في المكلف، صح منه النظر والاستدلال والقيام بأداء ما كلف"⁽³⁰⁾. ولما كان العقل هو مناط التكليف فهو لا يتقاوٍ بأصل الفطرة، وإنما يتقاوٍ بالعارض والرجال والنساء في التكليف سواء⁽³¹⁾ وجعلوا ذلك من العدل . والمُعْتَزِلَةُ مُتَقْوِنُ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ وَالْقَبْحَ ثَابِتَانِ لِلْأَفْعَالِ، أَمَّا لَذَوَاتِهَا أَوْ لَصْفَتِهَا، أَوْ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَمْرَاتِ الْأَعْتَارِيَّةِ وَأَنَّ الْعُقْلَ يَدْرِكُ ذَلِكَ فِيهَا ، فَيُرْتَبُ الثَّوَابُ عَلَى حَسَنَهَا وَالْعَقَابُ عَلَى قَبْحِهَا⁽³²⁾. يقول ابن منتوه "إِنَّ الْعِلْمَ بِأَصْوَلِ الْمَقْبَحَاتِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمَحْسَنَاتِ ضَرُورِيٌّ وَهُوَ مِنْ جَمْلَةِ كَمَالِ الْعُقْلِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَعْلُومًا بِالْعُقْلِ لَصَارَ غَيْرَ مَعْلُومٍ أَبَدًا لِأَنَّ النَّظَرَ

والاستدلال لا يتأتى إلا من هو كامل العقل، ولا يكون كذلك إلا وهو عالم ضرورة⁽³³⁾ بهذه الأشياء ليتوجه عليه التكليف"⁽³⁴⁾ فالعقل عند المعتزلة هو المرجع الأساس والحججة الأولى في التحسين والتقييم، وأنَّ المعارف كلها ضرورية يدركها العقل بالضرورة قبل ورود الشرائع ومن ثم فإنَّ معرفة الله عندهم وإدراكه عن طريق النظر والاستدلال واجب بالنسبة للعقل المتمكن من النظر، وقد ذكر الشهير ستاني رأى أبي الهذيل العلاف⁽³⁵⁾ في ذلك إذ يقول "السابعة: قوله في المكلف قبل ورود السمع : أَنَّه يجُبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِالدَّلِيلِ مِنْ غَيْرِ خَاطِرٍ، وَإِنْ قَصَرَ فِي الْمَعْرِفَةِ اسْتُوْجِبَ الْعَوْقِبَةُ أَبْدًا، وَيَعْلَمُ حَسْنُ الْحَسْنِ وَقَبْحُ الْقَبِيحِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ إِلَقَادَمَ عَلَى الْحَسْنِ كَالصَّدْقِ وَالْعَدْلِ، وَإِلَعْرَاضِ عَنِ الْقَبِيحِ كَالْكَذْبِ وَالْجُورِ"⁽³⁶⁾

وهو أيضاً ما ذهب إليه النظام⁽³⁷⁾ من أنَّ المكلف إذا كان عاقلاً متمكنًا من النظر يجب عليه تحصيل معرفة الباري تعالى بالنظر والاستدلال، كما قال بتحسين العقل وتقييمه في جميع ما يتصرف فيه من أفعاله⁽³⁸⁾.

المعزلة في هذا السياق يستندون إلى كون العقل يدرك في الأفعال الحسن والقبح قبل ورود الشرع بعده أدلة منها : إنَّ استحسان مكارم الأخلاق وإنقاذ المنكوبين واستقباح الكذب، والإسلام مدرك بالعقل بالضرورة، يقول القاضي عبد الجبار " كل عاقل يعلم بكمال عقله قبح كثير من الآلام كالظلم الصرير وغيره، وحسن كثير منها كدم المستحق للذم وما يجري مجرى مجراه"⁽³⁹⁾.
وهم يرون أنَّ الحَسَنَ وَالْقَبِيحَ يَسْتَوِي في معرفتها الملحد والموحد⁽⁴⁰⁾، يقول يحيى بن حمزة⁽⁴¹⁾ "... ليس هذا الاستحسان والاستقباح لأجل عرف ولا شرع، فهما حاصلان لمن لم يعرف عرفاً ولا شرعاً، كالبراهمة⁽⁴²⁾ فإذا هما بمجرد العقل" ، وهو ما أشار إليه أيضاً القاضي عبد الجبار من أنَّ الملحدة يعرفون قبح الظلم وإن لم يعرفوا النهي والنهاي⁽⁴³⁾.

ومن أدلةهم كذلك قوله أَنَّه لو كان حسن الأشياء وقبحها بالشرع لما قبح من الله تعالى شيء كإظهار المعجزة على الكاذبين، وتجويز ذلك يعني سد باب معرفة النبوة⁽⁴⁴⁾ ، وتبعاً لذلك نرى أنَّ المعتزلة قالت بإعمال الفكر قبل ورود السمع فإذا كشف العقل عن حسن الشيء وجب فعله، واستحق الثواب عليه، وإذا تركه استحق العقاب؛ وإذا كشف العقل قبح الشيء وجب تركه واستحق الثواب على تركه، وإنْ فَلَئِه استحق العقاب على فعله وتكون بذلك قد خالفت رأي الأمة القائل أنَّ تركيب الثواب والعقاب متوقف على ورود الشرع عندما أوجدت التلازم بين ثبوت الحسن والقبح للأفعال وبين ترتيب الثواب والعقاب عليها بطريق العقل وقبل إرسال الرسل.

وقالت المعتزلة أَنَّه "من نجا فبفعله استحق الثواب، و[من] خسر فبفعله استوجب العقاب، والعقل من حيث الحكمة يقتضي ذلك"⁽⁴⁵⁾.

والمعزلة بذلك لا ترى أنَّ العقل هو الحكم من دون الله تبارك وتعالى، بل الحكم عندهم هو الله جل وعلا، شأنهم في ذلك شأن بقية المسلمين، وإنما أرادوا بذلك أنَّ العقل قادرٌ على كشفِ حُسن الحُسن وقبح القبيح، وبِأيَّ الشَّرْع مؤكداً له ومفصلاً لأحكامه، يقول القاضي عبد الجبار "... لأنَّ جوزنا ورود السمع ليكتشف في التفصيل عما تقرَّر جملته في العقل" ⁽⁴⁶⁾.

وبناءً على هذا التصور قالت المعتزلة بوجوب الثواب والعقاب العقلي قبل ورود السمع وأوجبوا التخليد لمن لم يعرف الله عقلاً قبل إرسال الرسل، وهو ما ذكره ابن المرتضى عن الجعفريين ⁽⁴⁷⁾ بقولهما "... عليه أن يعلم أنه إنْ قَصَرَ، ولم يعرِفْه - أيَّ الله سُبْحَانَه وَتَعَالَى - ولم يشَكِّره، عاقبَه عقوبة دائمة، فَأَثْبَتَا التخليد واجباً بالعقل" ⁽⁴⁸⁾.

كما ذهبت المعتزلة إلى وجوب شكر الله تعالى على نعمه وإدراك ذلك بالعقل قبل ورود السمع قالت المعتزلة "المعارف كلها معقولة بالعقل، واجبة بنظر العقل، وشكراً المنعم واجب قبل ورود السمع" ⁽⁴⁹⁾ لأنَّ الشكر عندهم هو فرع من المعرفة، فمن عرف الله وجب شكره وأمن العذاب.

ثالثاً: رأى المعتزلة في أفعال الله تعالى:

العدل عند المعتزلة هو ما يقتضيه العقل من الحكمة، وهو إصدار الفعل على وجه الصواب والمصلحة ⁽⁵⁰⁾ وأن العدل من صفات الله والظلم والجور منفيان عنه ⁽⁵¹⁾ كما أنه لا يحب الفساد ⁽⁵²⁾ وأنَّ الله يسير بالخلق إلى غاية ومصلحة، وهو حكيم ولا يصدر من الحكيم فعل لا تكون فيه مصلحة وغاية وتلك المصلحة عائدة للمخلوقين وللهذا عرَّف المعتزلة العدل بأنه "بيان أنَّ أفعال الله تعالى كلها حسنة، وأنَّه لا يفعل القبيح ولا يدخل بما هو واجب عليه" ⁽⁵³⁾.

وعلى ذلك فإنَّهم يعتبرون أفعال الله تعالى كلها حسنة وأنَّه لا يفعل القبيح بوجه من الوجوه، مستدلين على ذلك بأدلة عقلية، يقول القاضي عبد الجبار "وتحrir الدلالة على ذلك هو أنه تعالى عالم بقبح القبيح ومستغن عن عالم باستغانته عنه، ومن كان هذه حاله لا يختار القبيح بوجه من الوجوه" ⁽⁵⁴⁾، ويؤكِّد ذلك ما أورده يحيى بن حمزة إذ يقول :

"الأصل الأول: أنه تعالى لا يفعل القبيح وبيانه من وجهين:
أحدُهما: أنه تعالى عالم بقبح القبيح، وغنى عنه وعالم بعانته عنه، وكل من كان بهذه الصفة استحال منه فعل القبيح ."

وثانيهما: أنَّ القادر لا يفعل إلا لداعٍ والداعي إلى فعل القبيح إما الجهل بقبحه أو الحاجة إليه وكلاهما محال في حق الله تعالى فاستحال منه فعل القبيح" ⁽⁵⁵⁾.

ولهذا يخرجون من الأفعال ماله صفة القبح أو يحتمل الحسن والقبح معاً،

ولأنه لابد من كون فعله تعالى حسناً ويستحق على أفعاله كلها المدح والشكر⁽⁵⁶⁾ وأن الأحكام التي يصح ثبوتها في أفعال الله عند المعتزلة هي التفضيل (كابتداء الخلق والإحياء والإقدار)⁽⁵⁷⁾، والواجب (كالتفرقية بين المحسن والمسيء وإثابة المحسن والعوض له)⁽⁵⁸⁾، وما عدا ذلك من الأحكام فلا يصح ثبوتها في أفعال الله تعالى.

بل وذهب النظام إلى أنَّ الله تعالى لا يوصف بالقدرة على الشرور والمعاصي وليس هي مقدورة للباري تعالى خلافاً لأصحابه فإنهم قصوا بأنَّه قادر عليها لكنه لا يفعلها لأنَّها قبيحة لأنَّ فاعل العدل لا يوصف بالقدرة على الظلم⁽⁵⁹⁾.

أما قولهم أنه لا يدخل بما هو واجب عليه "فإنهم يذهبون إلى أنَّ هذا الواجب متحتم على الله تعالى بحيث لو لم يفعله الله لأدخل بما هو واجب عليه، ويربطون ذلك برد القبائح عن الله تعالى يقول القاضي عبد الجبار "أنَّ إرادة القبيح قبيحة وقد دللتنا على أنَّه تعالى لا يفعل القبيح، فيجب القطع على أنَّه عز وجل لا يريد القبائح، وإذا ثبت ذلك ثبت كونه مريداً للواجبات"⁽⁶⁰⁾ وقد فصل أحد علمائهم هذا إذ يقول "الأصل الثاني: هو أنَّه تعالى لا يدخل بالواجب وببيانه بهذين الوجهين:

أحدهما: أنَّه عالم بقبح الإخلال وغنى عنه وعالم بكونه غنياً، ومن كان بهذه الصفة استحال منه الإخلال بالواجب.

وثانيهما: أنَّ الداعي إلى الإخلال بالواجب ليس إلا جهله بقبحه أو حاجته إليه وكلاهما محل في حق الله تعالى، فثبتت أنَّه تعالى لا يفعل القبح ولا يدخل بالواجب وهو المراد بكونه حكيمًا⁽⁶¹⁾.

ومن موجبات هذا العدل أنَّ الله يسير بالخلق إلى غاية ومصلحة وتلك المصلحة عائدة للمخلوقين وهو يريد خيراً ما يكون لخلقه⁽⁶²⁾.

وهذه الغاية تختلف بحسب المعنى وأهميتها "فتارة تكون ظاهرة المنفعة ففعلها صلاح وتارة تكون خفية لا تدرك العقول مصلحتها وهذه إنما يقنع العقل بوجودها أو يشكك فإن شك يجب أن تزن بالمقاييس البرهانية فإن توافقاً وإلا وجب طرحها"⁽⁶³⁾ وذهبت للقول أنَّ الحكيم لا يفعل فعلاً إلا لحكمة وغرض ولما تقدس الله تعالى عن الانتفاع تعين أنها يفعل لينفع غيره فالله لا يفعل بعباده إلا ما فيه صلاحهم وأنَّه "أحسن نظراً لعباده منهم لأنفسهم وأنَّ جميع ما يفعله الله بغيره عدل يقول الخلياط: "إنَّ الله هو المُمْرِض المسمى لمن أمرضه وإنَّ أحداً لم يمرض نفسه ولم يسقمها وهو المعيب للنبات والزرع من قحط وجبر ولكن ذلك كلُّه لا يعد من قبله شرًّا أو فساداً فليس كلُّ ما تكرهه النفس قبيحاً وإنما القبيح ما كان ضرراً خالصاً أو عبئاً وذلك كلُّه من الله محال"⁽⁶⁴⁾.

ومن ذلك نخلص أنَّ المعتزلة ترى أنَّ كلَّ أفعال الله تعالى لا تخلو من

الصلاح والخير، وأنَّه تعالى لا يفعل القبيح ولا يریده، وأنَّ أفعاله تعالى كلها لابد أن تكون حسنة وأنَّه لا يدخل بما هو واجب عليه وعلى ذلك فكل فعل يفعله سبحانه وتعالى إِنما هو حَسَنٌ يقول ابن متنویه "يجب إذا عرفنا في فعل من الأفعال أنه فعله سبحانه وتعالى أن نقضي بحسنها وتعرف أنَّ فيه وجهاً من وجوه الحسن، أمَّا على جملة أو تفصيل، وإذا انتهينا إلى فعل القبيح فيجب أن نقضي بأنَّه ليس من جهة" (65) كما أنَّهم قالوا بکفر كل من خالفهم في ذلك يقول القاضي عبد الجبار "من خالف العدل وأضاف إلى الله القبائح من ظلم وكذب وإظهار المعجزات على الكاذبين وتعذيب أطفال المشركين بذنب آبائهم والإخلال بالواجب فإنه يکفر" (66)

ولهذا أطلق على المعتزلة "مشبهة الأفعال" (67) لأنَّهم قاسوا أفعال الله تعالى على أفعال عباده، وجعلوا ما يحسن من عباده يحسن منه سبحانه، وما يقبح من العباد يقبح منه تعالى، ويلاحظ أنَّ المعتزلة في طرح فكرة كون الفعل القبيح ليس من جهة الله تعالى، أنهم أغفلوا ذكر خالق الفعل القبيح إذا كان خارج دائرة فعل الله وفعل الإنسان، هل هو فعل الطبيعة أم فعل خالق غير الله؟

رابعاً: رأي المعتزلة في أفعال العباد:

لقد ترتب على قول المعتزلة وبالمغتهم في نفي القبيح عن الله تعالى أن نفوا أن يكون الله سبحانه خالقاً لأفعال العباد، وقد أجمعت المعتزلة على ذلك يقول القاضي عبد الجبار "اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهةهم وأنَّ الله عزوجل أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم وأنَّ من قال أن الله سبحانه خالقها ومحدثها فقد عظم خطوه..." (68) وأن القول بأنَّ الله تعالى هو الخالق لأفعال العباد هو جور بحق الله تعالى يقول القاضي عبد الجبار "وأحد ما يدل على أنَّه تعالى لا يجوز أن يكون خالقاً لأفعال العباد هو أن في أفعال العباد ما هو ظلم وجور فلو كان تعالى خالقاً لها لوجب أن يكون ظالماً جائراً تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً" (69)

كما استدللت المعتزلة على عدم جواز أن تكون الأفعال خلقاً لله تعالى أنه لو كان الله هو الخالق لها لم يصح أمره بها ونفيه عن بعضها وإثابته على الحسن الجميل منها، وذمه وعقابه على القبيح من جملتها (70) هو ما أشار إليه القاضي عبد الجبار "لو كان تعالى هو الخالق لفعلهم لوجب أن لا يستحقوا الذم على قبيحه والمدح على حسه لان استحقاق الذم والمدح على فعل الغير لا يصح" (71).

ولهذا ذهب المعتزلة للقول أنَّ أفعال العباد لا تخلي من ثلاثة أوجه "إِنما كلها من الله ولا فعل لهم فلم يستحقوا ثواباً ولا عقاباً ولا مدحًا ولا ذمًا، أو تكون منهم ومن الله، فيجب المدح والذم لهم جميعاً، أو منهم فقط كان لهم

الثواب والعقاب والمدح والذم ⁽⁷²⁾

وبهذا يتضح أنَّ المعتزلة ترى أنَّ أفعال العباد وطاعاتهم ومعاصيهم لم تدخل تحت قضاء الله وقدره، فأثبتوا قدرة الله تعالى على أعيان المخلوقات وأوصافها ونفوا قدرته على أفعال المكلفين وإنَّ الله لم يردها ولم يشأها منهم بل هم الذين أرادوها وشاءوها وفعلوها استقلالاً منهم، يقول ابن متنويه "إنَّ العلم بوقوع تصرفنا بحسب دواعينا وقصودنا وغير ذلك من أحوالنا حاصل على وجه لا يمكن دفعه عن النفس، ومعلوم استمرار ذلك ... فكل ما نقض هذه الجملة يجب بطلانه" ⁽⁷³⁾

وهم بهذا القول أرادوا تنزيه الله تعالى عن الظلم لأنَّه - على قولهم - لو قرَرَ المعاصي عليهم ثم عذبَهم عليها لكان ظالماً لهم، فجعلوا من مقتضى عدله أن يجعل الناس أحراً مختارين لهم القدرة على خلق أفعالهم وهم المسؤولون عنها من خير وشر يثابون لفعل الخير ويعاقبون لاقتراح الشر؛ وذهبوا إلى أنَّ الإنسان مستطيع باستطاعة نفسه قبل الفعل ولا يحتاج إلى الاستطاعة والقدرة من الله تعالى ⁽⁷⁴⁾.

ويلاحظ أنَّ المعتزلة مع إنكارهم أنَّ يكون الله قد خلق أفعالهم نجدهم أيضاً في بادئ أمرهم ينكرون علمه المسبق بها فيقولون "إنَّ الله لا يعلم أعمال العباد قبل أن يعملوا بها، ولا تعلقت بها مشيئة الله فلما شنعوا عليهم المسلمين وكفروهم بذلك تحولوا عن قولهم الأول، فأثبتوا العلم وأنكروا القدرة" ⁽⁷⁵⁾ وهو ما أشار إليه أيضاً ابن القيم عند تعريفه للعدل عند المعتزلة إذ يقول "لفظ العدل جعلته المعتزلة اسمًا لإنكار قدرة الله تعالى على أفعال عباده وخلقه لها ومشيئته، فجعلوا إخراجها عن قدرته ومشيئته وخلقه هو العدل، وجعل سلفهم إخراجها عن تقدم علمه وكتابته من العدل وسموا أنفسهم بالعدلية" ⁽⁷⁶⁾.

وبعد إقرارهم بعلم الله يقول الخليط "إنَّ المعتزلة لم ينكروا العلم الأزلي، فالله تعالى عندهم لم يزل عالماً بكل ما يكون من أفعال خلقه لا تخفي عليه خافية، ولم يزل عالماً من يؤمن ومن يكفر أو يعصي" ⁽⁷⁷⁾ ، كما أثبتوا أيضاً أنَّ القدرة التي يعمل بها الإنسان من الله يقول القاضي عبدالجبار " وأنَّ الله عز وجل أقدرهم على ذلك" ⁽⁷⁸⁾ ويقول العلاف لأنَّه بالقدرة التي خلقها الله في الإنسان يكون الإنسان حرًا في عمل الخير والشر والكفر والطاعة والإيمان والمعصية، فهو بذلك مسؤول عن عمله فيثاب أو يعاقب عدلاً" ⁽⁷⁹⁾.

والقول بالقدر عند المعتزلة وحرية الاختيار كان قد نشأ منذ البواكير الأولى للمعتزلة على يد مؤسسها واصل بن عطاء الغزال الذي جعلها من الأصول في معتقدهم وقد أخذها بدوره من سلفه ومن قال بالقدر، يقول الشهريستاني "وأما الاختلافات في الأصول فحدثت في آخر أيام الصحابة بدعة عبد الجهنمي" ⁽⁸⁰⁾ وغيلان الدمشقي ⁽⁸¹⁾ ... في القول بالقدر، وإنكار إضافة الخير والشر إلى القدر ونسج على منوالهم واصل بن عطاء الغزال ..." ⁽⁸²⁾، ويقول

في موضع آخر وهو يتحدث عن آراء واصل "القاعدة الثانية": القول بالقدر: وإنما سلكوا في ذلك مسلك معبد الجهنمي وغيلان الدمشقي وقرر واصل بن عطاء هذه القاعدة أكثر مما كان يقرر قاعدة الصفات فقال إنَّ الباري تعالى حكيم عارف لا يجوز أن يضاف إليه شر ولا ظلم ولا يجوز أن يريد من العباد خلاف ما يأمر، ويحتم عليهم شيئاً ثم يجازيهم عليه؛ فالعبد هو الفاعل للخير والشر والإيمان والكفر والطاعة والمعصية وهو المجازي على فعله والرب تعالى أقدره على ذلك كله ...⁽⁸³⁾

ويبدوا أنَّ واصل قد بنا رأيه هذا كرد فعل للآراء التي ظهرت في زمانه فقد شاع النزاع في عصره حول أصحاب الذنوب وهل الإنسان مُسِيرٌ أم مُخِيرٌ يقول القاضي عبد الجبار⁽⁸⁴⁾ "ولما كثُر في أيام واصل بن عطاء الخوارج وطائفة من المرجئة وقوم غلووا في التشيع أخذ في الرد عليهم وفي الرد على جهم بن صفوان"⁽⁸⁵⁾، ووأصل بذلك أراد حسب رأيه الدفاع عن شرعية التكليف كما دفع عنها معبد وغيلان ضد القائلين بالجبر أمثال جهم وغيره فتمسَّك بحرية إرادة الإنسان حتى لا ينسب الشر الخلقي الناتج عن علاقة الإنسان كالظلم إلى الله⁽⁸⁶⁾ ويرى عبْث العقاب إن كان الشر قدرًا أَزَلَّ على الإنسان، وبذلك يضع الأساس الكامل للمسؤولية الفردية فقال "أفعال العباد محصورة في الحركات والسكنات والإعتمادات والنظر والعلم، قال: يستحيل أن يخاطب العبد بِإِفْعَلْ وَهُوَ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَفْعُلْ، وَلَا هُوَ يَحْسُنُ مِنْ نَفْسِهِ الْإِقْدَارُ وَالْفَعْلُ؛ وَمَنْ أَنْكَرَ الصَّرْرَةَ"⁽⁸⁷⁾ ويكون واصل بذلك قد فتح للمعتزلة "الأفق الكبير حين نادي بالنظر العقلي واعتماد العقل حكماً في كل شيء إلى وضع فكرة التحسن والتبيح"⁽⁸⁸⁾.

ما جاء به واصل بن عطاء من اعتقاد في القراءة وافقه عليه عمرو بن عبيد⁽⁸⁹⁾ ومن جاء من بعدهم فقد سلك أبو الهذيل العلاف مسلكه في القول بالقدر وهو يرى أنَّ الإنسان قادر خالق لأفعاله غير أنه حصر هذه القدرة في الدنيا وهو في الآخرة على غير ذلك ، يقول الشهريستاني " قوله في القدر مثل ما قاله أصحابه، إلا أنه قادر الأولى جباري الآخرة فإن مذهبه في حركات أهل الخلدين - أهل الجنة وأهل النار - في الآخرة أنها كلها ضرورية لا قدرة للعباد عليها وكلها مخلوقة للباري تعالى، إذ لو كانت مكتسبة للعباد لكانوا مكلفين بها"⁽⁹⁰⁾

وعندما جاء النظام وكان متأثراً بكتب الفلسفه خلط كثيراً من كلامهم بكلام المعتزلة نجده قد زاد على القول بالقدر إذ يرى أنَّ الله لا يوصف بالقدرة على الشرور والمعاصي وليس هي مقدورة للباري تعالى⁽⁹¹⁾ خلافاً ل أصحابه الذين كانوا يرون بأنه قادرٌ عليها لكنه لا يفعلها لأنها قبيحة ففاعل العدل لا يوصف بالقدرة على الظلم والله في رأيه "إنما يقدر على فعل ما يعلم أنَّ فيه صلاحاً لعباده ولا يقدر على أن يفعل بعباده في الدنيا ما ليس فيه صلاحهم ..

وإذا وصف بكونه مریداً لأفعال العباد فالمعنی به أَنَّهُ أَمْرٌ بِهَا ونَاهٌ عَنْهَا " ⁽⁹²⁾ ، أَمَّا في الآخرة فالنظام يرى أَنَّهُ لَا يوصف الباري تعالى بالقدرة على أَنْ يزيد في عذاب أهل النار شيئاً، ولا أَنْ ينقص منه شيئاً، وكذلك لا ينقص من نعيم أهل الجنة ولا أَنْ يخرج أحداً من أهل الجنة وليس ذلك مقدوراً له" ⁽⁹³⁾ .

ويذهب أحد الباحثين أَنَّهُ من غير المستبعد أن يكون النظام قد تأثر بالفلسفة الرواقية ⁽⁹⁴⁾ "فالعنيبة الإلهية عند الرواقيين تعني الضرورة العاقلة التي تتناول الكليات والجزئيات، والتي تتنزه عن الشر لأنَّ الله لا ي يريد إلا الخير، وهو يشبه فعلاً قول النظام في أَنَّ الله لا يوصف بالقدرة على الشرور والمعاصي" ⁽⁹⁵⁾ ، وقد وافق النظام في رأيه معتزلي آخر وهو أبو القاسم الكعبي ⁽⁹⁶⁾ الذي يقول في الإرادة "إِذَا قِيلَ وَهُوَ مُرِيدٌ لِأَفْعَالِ عِبَادَةٍ ، فَالْمَرِادُ بِهِ أَنَّهُ أَمْرٌ بِهَا ، رَاضٌ عَنْهَا" ⁽⁹⁷⁾ .

أما أبو هاشم الجبائي ⁽⁹⁸⁾ فكان يقول بالإرادة المشروطة، وهو أَنَّهُ لا يجوز أن يكون الشيء الواحد مراداً من وجه مكروها من وجه آخر، بل يجب أن يكون مراداً من جميع الوجوه، فلا يكره من وجه من وجوهه ⁽⁹⁹⁾ .

ويرى البغدادي أَنَّ في هذا القول هدماً لأصول المعتزلة في الحسن والقبح لأنَّه يلزمه أَنْ يكون من القبائح ما لا يكرهه الله تعالى، أو من الحسن الجميل ما لم يُرِدْه، فإذا كان الله يريد السجود له عبادة فعلى ذلك لا يجوز أن يكره السجود للصنم عبادة مع أَنَّ السجود للصنم قبح عظيم، والسجود لله حسن جميل ⁽¹⁰⁰⁾ .

وبهذا يتضح أَنَّ المعتزلة رتبت على نفيهم الأفعال القبيحة عن الله تعالى قولهم أَنَّ العباد هم الخالقون لأفعالهم لأنَّ فيها ما هو قبيح، وهم مجتمعون على ذلك، وقالوا ببطلان من خالفهم في ذلك، وذهبت المردارية ⁽¹⁰¹⁾ إلى كفر من قال أَنَّ أعمال العباد مخلوقة الله تعالى ⁽¹⁰²⁾ .

وبالغ المعتزلة في نفيهم أن تكون الأفعال خلقاً لله تعالى حتى سلبوا ما للذات الإلهية من سلطان أو قدرة ، وأوجبوا على الله تعالى ونهوا أو حرموا بالقياس على خلقه، أي أَنْ منهجهم كان قائماً على قياس الغائب على الحاضر، فنسبوا لأنفسهم خلق الأفعال دون خالقهم، وأثبتوا حكم الوجوب عقلًا قبل الشرع، وجعلوا الشرع تابعاً للعقل .

الهوامش

1. هو أبو حذيفة، واصل بن عطاء الغزال، مولى بنى ضبة وقيل: مولى بنى مخزوم، وقيل: مولى بنى هاشم. تتمذ على يد الحسن البصري إلى أن أظهر مقالته في المنزلة بين المنزليتين؛ فكان رأس المعتزلة وإليه تنسب الطائفة

الواصليّة من المعتزلة. عُرِف بالغزال لأنَّه كان يلزِم صديقاً له اسمه أبو عبد الله الغزال، ليعرف المتعاقفات من النساء فيعمل صدقته لهنّ؛ فلُقب بذلك، وله من التصانيف: كتاب أصناف المرجئة، وكتاب التوحيد، وكتاب المزنلة بين المزنلتين؛ ولد في المدينة سنة ثمانين، وتوفي سنة إحدى وثلاثين ومائة وله من العمر إحدى وخمسون سنة. انظر: العكْري الحنبلي: عبد الحي بن أحمد بن محمد. شذرات الذهب، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط (ط١، دمشق، دار ابن كثير، 1406هـ)، ج١، ص181-182؛ ينظر أيضاً: ابن النديم: محمد بن إسحاق، الفهرست، (ط١، بيروت، دار المعرفة 1978) ص202-203؛ ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد، المنظم، (ط١، بيروت، دار صادر)، ج٧، ص929؛ ابن المرتضى: أحمد بن يحيى، المنية والأمل، تصحیح توماً أرنولد، (بيروت، دار صادر)، ص32-38.

٢. هو أبو عثمان، عمرو بن عبيد بن باب، وهو مولى بنى تميم، وكان شيخ المعتزلة في وقته ومقتفيها، وإليه تتسب الطائفة العمروية. من مصنفاته كتب العدل والتَّوْحِيد، وكتاب التفسير. ولد سنة ثمانين، وتوفي أيام المنصور سنة أربع وأربعين ومائة. ينظر: ابن المرتضى، المنية والأمل، ص 22؛ وانظر: الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد العرسوسي (ط٩، بيروت، الرسالة، 1413هـ)، ج٦، ص104. وانظر: العكْري الحنبلي، شذرات الذهب، ج١، ص210. وانظر: الجرجاني: علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: عادل أنور خضر، (ط١، بيروت، دار المعرفة، 2007م)، ص144.

٣. **الملاحدة**: هم الذين ينكرون وجود الله وينكرون النبوات والمعجزات.
المعطلة: الذين بالغوا في نفي الصفات حتى عطّلوا الله عن

القدرة وعن جميع صفاتِه الذاتية والفعلية.

الدهريّة: هم الملاحدة الذين لا يؤمنون بوجود الله ولا باليوم الآخر، ويقولون ببقاء الدهر، وأن المادّة لا تفنى، وأنكرُوا الشرائع والأديان. يوسف كرم وأخرون، المعجم الفلسفى (مصر، 1966م) ص76، ص 101.

المشبّهة: هم الذين وقعوا في التشبيه المحسض والتجسيم الصرير حين فسروا بعض آيات القرآن دون تأويل فقالوا: إنَّ الله يَدًا وقدماً ووجهًا، وأنَّ له جهة ينزل منها. **البغدادي**: عبدالقاهر بن طاهر، الفرق بين الفرق، تعليق: إبراهيم رمضان (ط٤، بيروت، دار المعرفة، 2003م) ص206.

٤. **المجبرة**: هم الذين قالوا بأنَّ الإنسان مجبر على أفعاله وأنَّه لا اختيار له في شيءٍ ثابتة، وأنَّهم غلووا في إثبات القدر. **الإسفاِرائي**: أبو المظفر، التبصير في الدين، تعليق: محمد زاهد الكوثري (ط١، 1999م) ص90.

٥. المُرجئة(بضم الميم وكسر الجيم،بعدها ياء مهملة)فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة،سموا مرجة لأنهم يرجئون الأفعال عن الإيمان.الجزري:المبارك بن محمد، النهاية في غريب الآخر، تحقيق:طاهر أحمد الزاوي،(بيروت،المكتبة العلمية،1979م)ج2،ص479؛عن آراء المرجئة انظر:منعم عبد الرحيم الحمد،نشأة ومعتقدات الخوارج، المرجئة ،المعزلة،اطروحة دكتوراه غير منشورة(جامعة البصرة ،كلية الآداب،2007م)ص37 وما بعدها.
٦. القاضي عبد الجبار، عبد الجبار بن أحمد الهمذاني ،شرح الأصول الخمسة، تحقيق: عبد الكريم عثمان (ط1، القاهرة، 1965) ص24.
٧. المسعودي، علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تقييم: معين محمد فقيحة (ط1، بيروت، دار الكتب العلمية) ج 3، ص 270.
٨. هو أبو الحسين عبدالرحيم بن محمد بن عثمان الخياط، من أصحاب جعفر بن مبشر، وإليه تنسب الفرقة الخياطية من المعتزلة، وهو أستاذ الكعبى، توفي سنة(290هـ).البغدادى، الفرق بين الفرق،ص167؛ الشهrestani، الملل والنحل،ج1،ص61 .
٩. الخياط: عبد الرحيم بن محمد بن عثمان، الانصار والرد على ابن الرواندي الملحد (دار الكتب المصرية، 1925) ص126.
١٠. القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص38.
١١. هو أبو محمد الحسن بن أحمد بن منتويه،معتزلٍ أخذ عن القاضي عبدالجبار،وله كتب عدة منها المحيط في أصول الدين، والتذكرة في لطيف الكلام، ذكره ابن المرتضى في الطبقية الثانية عشر من طبقات المعتزلة. ابن المرتضى ،طبقات المعتزلة،ص126 .
١٢. ابن منتويه ، الحسن بن محمد، المجموع المحيط بالتكليف (القاهرة، المؤسسة الصدرية للتأليف)،ص21 .
١٣. القاضي عبد الجبار، عبدالجبار بن أحمد الهمذاني، المختصر في أصول الدين، تحقيق:محمد عمارة،(دار الهلال،1971م)،ج1،ص69 .
١٤. القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة، ص301 .
١٥. المصدر نفسه، ص301 .
١٦. سعد رستم، الفرق والمذاهب الإسلامية، (ط ١،دمشق،دار الأوائل،2004م) ص97.
١٧. القاضي عبد الجبار، المعنى في أبواب العدل والتوحيد،الجزء السادس(التعديل والتجوير) تحقيق:أحمد فؤاد الأهوانى، (القاهرة ، الدار المصرية للتأليف،1962م) ، ج 6 ، ص 5 ؛ كذلك المختصر في أصول الدين، ج 1، ص203-202 .
١٨. المختصر في أصول الدين، ج 1، ص204 .

١٩. الحُسْنَ في اللغة هو الجمال، والحسَنُ: هو ما حَسُنَ من كل شيء، وهو كون الشيء ملائماً للطبع كالفرح وكون الشيء صفة كمال كالعلم وكون الشيء متعلق المدح كالعبادات. انظر الجرجاني: علي بن محمد بن علي، كتاب التعريفات، تحقيق عادل أنور خضر (ط ١، بيروت، دار المعرفة، ٢٠٠٧م) ص ٨٣.
٢٠. القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب العدل والتوحيد،(الجزء السابع عشر "الشرعيات")، تحقيق:أمين الخولي،(القاهرة ،المؤسسة المصرية العامة،١٩٦٢م)، ج ١٧، ص ٢٤٧.
٢١. الفَبْحَ بالضم ضد الحُسْنَ وهو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعاقب في الآجل. المصدر السابق،ج ١٧، ص ١٥٧.
٢٢. القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ج ١، ص ٢٠٣- ٢٠٤.
٢٣. القاضي عبد الجبار، المغني، ج ١٧، ص ٢٤٧.
٢٤. أبو يعلى: محمد بن الحسين الفراء، المعتمد في أصول الدين، تحقيق: وديع زيدان حداد (بيروت، دار الشرق) ص ١٠٣.
٢٥. يحيى بن حمزة، المعالم الدينية في العقائد الإلهية، تحقيق: سيد مختار (ط ١، بيروت، ١٩٨٨م)، ص ٩١ .
٢٦. المعتق: عواد عبدالله، المعتزلة وأصولهم الخمسة (ط ٤،الرياض،٢٠٠١م)،ص ١٦٣ ؛ محمد خليل الزين، تاريخ الفرق الإسلامية (بيروت، مؤسسة الأعلامي، د.ت) ص ١٣٧.
٢٧. السمرقندى: محمد بن اشرف: الصحائف الإلهية، تحقيق: احمد عبد الرحمن الشريف (ط ١، الكويت، ١٩٨٥) ،ص ٤٦٤-٤٦٥ .
٢٨. السمرقندى، الصحائف الإلهية، ص ٤٦٤-٤٦٥ .
٢٩. ضويحي:علي بن سعد بن صالح، آراء المعتزلة الأصولية(ط ٣،الرياض،مكتبة الرشد،٢٠٠٠م) ص ١٦٥.
٣٠. القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب العدل والتوحيد،(الجزء الحادي عشر"التكليف")،تحقيق:محمد علي النجار وعبدالحكيم النجار،(القاهرة، المؤسسة المصرية العامة،١٩٦٥م) ج ١١، ص ٣٧٥.
٣١. ضويحي، آراء المعتزلة الأصولية، ص ١٦٢.
٣٢. القاضي عبد الجبار، فضل الاعتزال، ص ١٣٩ ؛ أبو الحسين البصري،المعتمد،ج ٢،ص ٣١٥ .
٣٣. العلم الضروري: وهو ما لا يقع عن نظر واستدلال كالعلم الواقع بإحدى الحواس الخمس الظاهرة - السمع والبصر واللمس والشم والذوق - فالعلم يحصل بمجرد الإحساس بها ، لأنَّ النفس تدركه بمجرد التوجّه إليه. الجرجاني،

- كتاب التعريفات، ص 142؛ اللجمي: خضر محمد، الثمرات على الورقات للجويني (سوريا، مكتبة الغزالى) ص 19.
٣٤. المحيط بالتكليف، ص 234.
٣٥. هو محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول أبو الهذيل العلاف العبدي البصري مولى عبد القيس. ولد سنة مائة وخمس وثلاثين (135هـ)، وهو صاحب المذهبية. توفي في خلافة المتوكل عن مائة سنة. وانظر الإسفايني: أبو المظفر ، التبصير في الدين ، ص 59. وانظر ابن الجوزي، المنتظم، ج 1، ص 234.
٣٦. الشهري: محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، تحقيق: محمد عبدالقادر الفاضلي، (بيروت، المطبعة العصرية، 2005) ج 1، ص 45.
٣٧. هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانئ النَّظَام (الفرقة النظامية)، سمي بالنظام لأنَّه كان ينظم الخرز في سوق البصرة، وقيل لأنَّه كان حسن الكلام في النظم والنشر كما تقول المعتزلة، وهو ابن أخت العلاف وعنده أخذ الاعتزال، واتصل بهشام بن الحكم، وهو شيخ الجاحظ ، توفي سنة 221هـ البغدادي ، الفرق بين الفرق، ص 127؛ الإسفايني ، التبصير في الدين ، ص 60؛ الشهري: محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، ج 1، ص 46؛ المعنق، المعتزلة وأصولهم الخمسة، ص 56.
٣٨. الشهري: محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، ج 1، ص 49.
٣٩. شرح الأصول الخمسة، ص 484.
٤٠. ابن منتوه، المحيط بالتكليف، ص 253.
٤١. العقائد الإلهية، ص 91.
٤٢. البراهمة هم فئة من الهندوين ينكرون النبوات وينسبون إلى بraham جعلوا للعقل المكان الأول، ويقدسون البقر ويحرمون ذبحها، كما لهم عدة أصنام يعبدونها وهي مختلطة بالتناثر: براهما وهو الإله الخالق، فيشنو وهو الإله الحافظ، والإله سيفا. عبد القادر صالح، العقائد والأديان (ط 2، بيروت، دار المعرفة، 2006م)، ص 74-75.
٤٣. الفاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص 484.
٤٤. يحيى بن حمزة، العقائد الإلهية ، ص 92.
٤٥. الشهري: محمد بن عبد الكريم، الملل والنحل، ج 1، ص 37.
٤٦. المغني، ج 15، ص 117.
٤٧. هو جعفر بن حرب الهمданى، (ت 236هـ)، وإليه تنسب الفرق الجعفريَّة، وصاحبها جعفر بن بشر الثقفي، (ت 234هـ)، وهما من معتزلة بغداد. انظر عن الفرق الجعفريَّة، البغدادي ، الفرق بين الفرق ، ص 157 - 158. وانظر الإسفايني ، التبصير في الدين ، ص 66. وانظر زهدي جار الله، المعتزلة (ط 1، الأهلية للنشر، 1974م)، ص 139.

٤٨. ابن المرتضى، المنية والأمل، ص ١٧١؛ انظر أيضاً الشهري، الملل والنحل، ج ١، ص ٥٧.
٤٩. الشهري، الملل والنحل، ج ١، ص ٣٧.
٥٠. الشهري، الملل والنحل، ج ١، ص ٣٧؛ انظر أيضاً القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ج ١، ص ٢٠٢.
٥١. الخياط، الانتصار، ص ٢٧.
٥٢. البلخي: أبو القاسم، فضل الاعتزال، تحقيق: فؤاد السيد (الدار التونسية للطباعة ١٩٧٤م) ص ٦٣.
٥٣. القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص ١٢٣.
٥٤. شرح الأصول الخمسة، ص ٣٠٢-٣٠٣؛ كذلك المختصر في أصول الدين، ج ١، ص ٢٠٥.
٥٥. المعلم الديني، ص ٩٣.
٥٦. القاضي عبد الجبار، المغني، ج ٦، ص ١٣-٣٥.
٥٧. ابن منتوه، المحيط بالتكليف، ص ٢٣٣.
٥٨. المصدر نفسه، ص ٢٣٤.
٥٩. الشهري، الملل والنحل، ج ١، ص ٤٦.
٦٠. القاضي عبد الجبار، المغني، ج ١٦، ص ٩٤.
٦١. يحيى بن حمزة، العقائد الإلهية ، ص ٩٣-٩٤.
٦٢. الأشعري: علي بن إسماعيل، الإبانة عن أصول الديانة، تعليق: عبدالله محمود محمد عمر (ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م) ص ٩٧-٩٨.
٦٣. محمد خليل الزين، تاريخ الفرق الإسلامية ، ص ١٣٧.
٦٤. الانتصار، ص ٨٠.
٦٥. ابن منتوه، المحيط بالتكليف، ص ٢٦٢.
٦٦. شرح الأصول الخمسة، ص ١٣٤.
٦٧. ابن أبي العز الحنفي، شرح الطحاوية ، تخریج: محمد ناصر الدين الألباني، (ط٩، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٩٨٨م) ص ٥٢١.
٦٨. المغني في أبواب العدل والتوحيد، (الجزء الثامن "المخلوق")، تحقيق: توفيق الطويل وسعد زايد، ج ٨، ص ٣؛ انظر أيضاً: الإسفرايني:، التبصير في الدين، ص ٥٤ ، السكري: عباس بن منصور، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م) ص ٢٧.
٦٩. النسفي: ميمون بن محمد بن مكحول، بحر الكلام، تحقيق: السيد يوسف أحمد (ط ١، بيروت، ٢٠٠٥م) ص ٧٦.
٧٠. الشهري: محمد بن عبد الكريم، نهاية الإقدام في علم الكلام، تصحيح: الفرد جيوم (بغداد، مطبعة المثلث) ص ٨٣-٨٤ .

٧١. المغني، ج 8، ص 193.
٧٢. ابن المرتضى، المنية والأمل، ص 35.
٧٣. المحيط بالتكليف، ص 340، انظر أيضا القاضي عبد الجبار، المختصر في أصول الدين، ج 1، ص 208.
٧٤. النسفي، بحر الكلام، ص 76؛ محمد عماره، المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية (ط 1، بيروت، المؤسسة العربية للنشر، 1972م) ص 92.
٧٥. السعدي: عبدالرحمن بن ناصر ، الدرة البهية شرح القصيدة الثانية في حل المشكلة القدرية(ط 1، القاهرة، 2005م)، ص 15.
٧٦. الصواعق المرسلة، ج 3، ص 949.
٧٧. الانتصار، ص 188.
٧٨. المغني في أبواب العدل والتوحيد، ج 8، ص 3.
٧٩. انظر علي الشابي وأخرون، المعتزلة بين الفكر والفعل (ج 2، تونس، 1987) ص 90.
٨٠. هو معبد بن عبدالله بن عويمر، وقيل معبد بن خالد الجهني، وهو أول من تكلم بالبصرة في القدر، خرج على الحاج وقاتلته في مواطن كثيرة، وجرح مع ابن الأشعث، وتوفي سنة (80هـ). البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، التاريخ الكبير، تحقيق: السيد هاشم الندوبي (دار الفكر) ج 7، ص 399 ؛ الرازى: عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، (ط 1، بيروت، دار احياء التراث، 1953م) ، ج 8، ص 280 .
٨١. هو أبو مروان غيلان بن مسلم القبطي وقيل النبطي الدمشقي، كاتب من البلغاء، تنسب إليه الفرقة الغيلانية من القدرية، وهو ثانى من تكلم بالقدر بعد معبد الجهني، قتل سنة (105هـ). الشهرستاني ، الملل والنحل، ج 1، ص 41؛ انظر أيضا: علي سامي النشار، نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام (ط 1، القاهرة، دار السلام، 2008م)، ج 1، ص 365 .
٨٢. الملل والنحل، ج 1، ص 23؛ الإسفرايني، التبصير في الدين، ص 57.
٨٣. الشهرستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 41؛ انظر أيضا النسفي، بحر الكلام، ص 76؛ كان الناس ينتقدون واصلا في رأيه بالمنزلة بين المنزلتين وكفروه لأجل ذلك ولما قال بالقدر قال الناس فيه "مع كفره قدرى" فأصبح ذلك مثلا سائرا بين الناس يضربونه لكل من جمع بين خصلتين فاسدين. انظر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 116، الإسفرايني، التبصير في الدين، ص 58؛ أحمد السقا، المعتزلة قراءة في مخطوطات البحر الميت(ط 1، القاهرة، 2003م) ص 34.
٨٤. فضل الاعتزال، ص 163 .
٨٥. هو جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، وإليه تنسب الفرقة الجهمية من المرجئة قال بالجبر و بتعطيل الصفات ، وكان كاتب الحارت بن سريح

- التميمي أمير خراسان ، وكان متكلماً وصاحب جدل وذكاء ، أخذ علمه من الجعد بن درهم ، قُتل سنة (128هـ) ، انظر الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج 6 ، ص 26-27 ؛ أسود ، عبد الرزاق محمد ، المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب (بيروت ، الدار العربية للموسوعات) المجلد 2 ، ص 157.
٨٦. أحمد شوقي العمري، المعتزلة في بغداد وأثرهم في الحياة الفكرية والسياسية(ط1، مصر، مطبعة مدبولي، 2000م)ص 38 .
٨٧. الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 41-42 .
٨٨. انظر: النشار، نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام ، ج 1، ص 448-449 .
٨٩. البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 118 .
٩٠. الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 44 .
٩١. التسفى، بحر الكلام، ص 77 .
٩٢. الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 46-47 .
٩٣. الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 46 .
٩٤. الرواقية: هي إحدى الفلسفات الرومانية ، أسسها زينون الكيتوبي في نهاية القرن الرابع قبل الميلاد، وتستمد أسمها من "الرواق" وهو بهو ذو أعمدة حيث كان يعلم طلابه في أثينا، وتقسم فلسفتهم إلى المنطق (الجدل والخطابة) والأخلاق والطبيعة (اللاهوت). انظر: فؤاد كامل ، الموسوعة الفلسفية المختصرة(القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1963م)، ص 162-168 .
٩٥. التفتازاني: أبو الوفا الغنيمي ، علم الكلام وبعض مشكلاته ، (دار الثقافة الجامعية للطباعة والنشر ، 1979م)، ص 142 .
٩٦. هو عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي ، المعروف بأبي القاسم الكعبي، من معتزلة بغداد ، صاحب الفرقـة الكعبيـة ، أخذ الاعتزـال عن أبي الحسين الخياط ، توفي سنة 319هـ . انظر البغدادي ، الفرق بين الفرق ، ص 169 ، الاسفرايني ، التبصـير في الدين ، ص 72 ، الشهريـستـاني ، المللـ والنـحل ، ج 1 ، ص 61 .
٩٧. الشهريـستـاني ، المللـ والنـحل ، ج 1 ، ص 62 .
٩٨. هو أبو هاشم عبدالسلام بن محمد بن عبد الوهـاب الجـبـائـي ، رئيس مـعـتـزلـةـ الـبـصـرـةـ بـعـدـ أـبـيـهـ أـبـوـ عـلـيـ الجـبـائـيـ ، صـاحـبـ الفـرقـةـ الـبـهـشـمـيـةـ مـنـ مـعـتـزلـةـ ، مـتـقدـمـ فـيـ الـعـلـمـ ، مـنـ الطـبـقـةـ التـاسـعـةـ ، تـوـفـيـ سـنـةـ (321هـ) . البـغـدادـيـ ، الفـرقـ بـيـنـ الـفـرقـ ، ص 172 ، الـمـعـتـلـةـ ، ص 75 .
٩٩. البـغـدادـيـ ، الفـرقـ بـيـنـ الـفـرقـ ، ص 178؛ الـمـعـتـلـةـ ، ص 76 .
١٠٠. البـغـدادـيـ ، الفـرقـ بـيـنـ الـفـرقـ ، ص 179 .
١٠١. هو عيسـىـ بـنـ صـبـيـحـ ، المعـرـوفـ بـأـبـيـ مـوـسـىـ الـمـرـدـارـ ، كـانـ يـقـالـ لـهـ "ـرـاهـبـ الـمـعـتـلـةـ"ـ . أـخـذـ الـعـلـمـ مـنـ بـشـرـ بـنـ الـمـعـتـمـرـ ، وـيـعـدـ مـنـ عـلـمـاءـ الـمـعـتـلـةـ ، وـمـنـ الـمـقـدـمـيـنـ فـيـهـمـ ، وـمـنـ جـهـتـهـ اـنـتـشـرـ الـاعـتـزـالـ بـبـغـداـدـ ، وـإـلـيـهـ تـنـسـبـ الـفـرقـةـ

المردارية، وكان يزعم بأن الناس قادرون على أن يأتوا بمثل هذا القرآن وبما هو أفعى منه. ومن مصنفاته كتاب التوحيد، كتاب المسائل والجوابات، كتاب خلق القرآن. انظر البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 155. وانظر الإسفاراني، التبصير في الدين، ص 69. وانظر الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 56.^{١٠٢} . الشهريستاني، الملل والنحل، ج 1، ص 57.